قـــرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٧٤٧ لسنة ٢٠١٥

بتخويل بعض العاملين بإدارة التخطيط والتنظيم بمركز ومدينة رشيد بمحافظة البحيرة صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى القانون رقم ١١٩لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء ؛

وعلى كتاب السيد الدكتور محافظ البحيرة رقم (٦٠٢٢) المؤرخ ٢٠١٥/١١/٢ ؛

قـــــرر :

(المـادة الأولى)

يُخول بعض العاملين بإدارة التخطيط والتنظيم بمركز ومدينة رشيد بمحافظة البحيرة بصفتهم الوظيفية - كل فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن قانون البناء ، وهما :

م	الاســـم	الوظيفـــة
١	المهندسة/ منصـورة محمـد حميدة	مدير قسم التخطيط العمرانى بمركز ومدينة رشيد
٢	المهندسة/ غـادة راغب عبده النجار	مهندسة بقسم التنظيم بمركز ومدينة رشيد

(المـادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقـائـع المصـريـة على نفقـة الجهـة طالبـة القـرار ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٥/١١/٣٠

وزير العدل

المستشار/ أحمد الزند